ووقوع القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول في النار ان يكونا في مرتبة واحدة
فالقاتل يعذب على القتال والقتل والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب
على العزم المجرد وبالسند السابق ههنا قال حماد بن زيد فذكرت هذا
الحديث لايوب السختياني ويونس بن عبيد بضم العين ابن دينار العبدي القيسي
البصري وانا اريد ان يحدثاني به فقالا انما روى هذا الحديث الحسن
البصري عن الاحنف بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون بعدها فاء ابن
قيس السعدي التميمي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه واشتهر به عن ابي
بكرة نفيع يعني ان عمرو بن عبيد الرجل الذي لم يسم في السند السابق اخطا
حيث اسقط الاحنف بين الحسن وابي بكرة نعم وافقه قتادة كما عند النسائي
من وجهين عنه عن الحسن كان يرسله عن ابي بكره فاذا ذكر القصة اسنده
وسقط قوله الحديث من قوله هذا الحديث لابن عساكر وبه قال حدثنا
سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد اي ابن زيد بن درهم بهذا
الحديث المذكور على الموافقة لرواية حماد بن زيد عن ايوب بن عبيد
وقال مؤمل بالهمز وفتح الميم الثانية المشددة وقال العيني كالكرماني
هو ابن هشام اي اليشكري بتحتية ومعجمة ابو هشام البصري وقال
الحافظ ابن حجر في المقدمة والشرح هو ابن اسماعيل ابو عبد الرحمن
البصري نزيل مكة ادركه البخاري ولم يلقه لانه مات سنة ست ومائتين
وذلك قبل ان يرحل البخاري ولم يخرج عنه الا تعليقا وهو صدوق
كثير الخطا قاله ابو حاتم الرازي قال وقد وصل هذه الطريق الاسماعيلي
من طريق ابي موسى محمد بن المثنى قال حدثنا مومل بن اسماعيل قال
حدثنا حماد بن زيد السابق قال حدثنا ايوب السختياني ويونس
ابن عبيد وهشام هو ابن حسان الازدي مولاهم الحافظ ومعلى
ابن زياد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة القردوسي عن الحسن

البصري

[Margin: دينار / ويونس / [illegible] الحديث دون القصة [illegible]]

١٩٦

البصري عن الاحنف بن قيس عن ابي بكره نفيع عن النبي صلى الله عليه
وسلم واخرجه الامام احمد عن مومل عن حماد عن الاربعة فكان البخاري
اشار الى هذه الطريق قاله في الفتح ورواه اي الحديث المذكور معمر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم عن
ايوب السختياني فيما وصله مسلم والنسائي والاسماعيلي بلفظ
عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكره سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث دون القصة ورواه بكار بن
عبد العزيز عن ابيه عبد العزيز بن عبد الله بن ابي بكرة وليس له
ولا لابيه بكار في البخاري الا هذا الحديث عن ابي بكرة نفيع ووصله
الطبراني بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فتنة كاينة
القاتل والمقتول في النار المقتول قد اراد قتل القاتل وقاله غندر
محمد بن جعفر حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر
عن ربعي بن حراش بكسر الحاء المهملة اخره شين معجمة والرا مخففة
الاعور الغطفاني التابعي المشهور وسقط ابن حراش لابن عساكر
عن ابي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الامام احمد
مرفوعا بلفظ اذا التقى المسلمان حمل احدهما على صاحبه السلاح
فهما على جرف جهنم فاذا قتله وقعا فيها جميعا ولم يرفعه سفين
الثوري عن منصور اي ابن المعتمر بالسند المذكور الى النبي صلى الله عليه
وسلم ووصله النسائي بلفظ قال اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما
على الاخر فهما على جرف جهنم فاذا قتل احدهما الاخر فهما في النار
ولا يلزم من ذلك استمرار البقاء في النار وهذا الوعيد المذكور محمول
على من قاتل بغير تاويل سايغ بل لمجرد طلب الملك وعند البزار
في حديث القاتل والمقتول في النار زيادة وهي اذا اقتتلتم على الدنيا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1